

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١١٥ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بنظام الإدارة المحلية ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال

الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٢ لسنة ١٩٧٩ بشأن إنشاء جهاز مشروعات

الخدمة الوطنية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ الصادر بإنشاء المركز الوطنى

لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد استخدامات أراضى

الدولة حتى عام ٢٠١٧ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢٢ لسنة ٢٠١٠ بإنشاء مدينة شرق بورسعيد ؛

وعلى ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرار:**(المادة الاولى)**

ووفق على إعادة تخصيص مساحة ١٩٣٥١ فداناً ، تعادل ٦٧٠.٦٧٠م^٢ من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة بمنطقة رمانه وشرق التفريعة - بورسعيد ، وفقاً للخريطة والإحداثيات المرفقة لصالح جهاز مشروعات الخدمة الوطنية بالقوات المسلحة لاستخدامها فى مشروعات الاستغلال السمكى مع احتفاظ القوات المسلحة بالمواقع العسكرية القائمة حالياً كمناطق استراتيجية ذات أهمية عسكرية بمساحة إجمالية قدرها ٣١٠ أفدنة واحتفاظ وزارة الآثار والتراث بالموقع الأثرى (قلعة أم مفرج بمساحة ٣,٤ فدان) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٧ رجب سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٦ مايو سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب

